(120) لان المعنى: لكل يوم يفطر طعام مسكين. والاول يفيد هذا ايضا، لانه إذا قيل: إطعام مساكين للايام بمعنى لكل يوم مسكين، صار المعنى واحدا. وفي الاية دلالة على بطلان قول المجبرة: إن القدرة مع الفعل، لانه لو كانت الاستطاعة مع الفعل الذي هو الصيام، لسقطت عنه الفدية - لان إذا صام لم يجب عليه فدية. وقوله: " وإن تصوموا خير لكم " رفع (خير)، لانه خبر المبتدا. وتقديره وصومكم خير لكم، كأن هذا مع جواز الفدية، فأما بعد النسخ، فلا يجوز أن يقال: الصوم خير من الفدية مع أن الافطار لا يجوز أصلا. قوله تعالى: شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد ا بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا ا على ما هداكم ولعلكم تشكرون (185) آية واحدة بلا خلاف. القراءة: يقرأ أبوبكر عن عاصم " ولتكلموا " بتشديد الميم. الباقون بتخفيفها. قال أبوالعباس: أكملت وكملت بمعنى واحد إلا أن في التشديد مبالغة. ومن قرأ بالتخفيف فلقوله " اليوم أكملت لكم دينكم " (1). اللغة: الشهر: معروف، وجمعه: الاشهر. والشهور والشهرة: ظهور الامر في

---

" 1 " سورة المائدة آية: 4.